

٤٠٨٧٥ (٢٢٥)

مکتبہ مذکور بالوں کی
لے کر اپنے مکان



۲۳

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

از مزخرف ان المخربت به سو فها مالمتصلى وذلک ان معنى المقطوع مفيه
كميلان بليون حمل عزير غب في الدواية عنه اذ اسماي وان بعض المقطوعات
وان واحد من امه مرسى سله فقلد حيران يكون حيرهم واحد من حيث
لوسي لم يقبل وان قول بعض الصحا به ادا قال برايه لورايف
لم يدل على صحة مخرج المخربت دلام قويه اذا نظر فيها ومسك ان
يكون اغلاط به جليل سمع قوله بعض الصحا به دوافعه قال
ناما من بعد كبار المابعدن فلا اعلم من يقبل مرسى له فقلد حير
لام النشا في امورها حسداها ان المرسل ادا استدل من
وجه اخر ذلك دل على صحة المرسل الشهاده انه اذا لم يشهد
من وجه اخر بطره هل يوافقه مرسل حرام لافان وافقه
مرسل اخر فتوى لكنه يكون بعض درجه من المرسل الذي
استدل من وجده اخر الثالث انه اذا لم يوافقه مرسل
آخر لم يستدل من وجده لكنه وجد عن بعض الصحا به قوله
له يوافق هذا المرسل عن النبي صلى الله عليه وسلم دل على انه له
اصلام بمطرحه **الرابع** انداد اوحد خلق كثير من
اهل صدور ما يوافق المرسل دل على ان له اصلاح **الخامس** مساند
في حال المرسل فان كان اذ اسماي تمهي شهاده غير دفعه لم يصح من مرسله وان
كان اذ اسماي لم يتم الاعفاء لم يسم حمدو لا واهيا كان ذلك ذليل على
المرسل وهذا افضل النداع في المرسل وهو ان احسن ما يقال
فيه **ال السادس** ان سطرا على هذا المرسل له فان كان ادا شد

غيره من المفاظ في حديث وفقد فيه ولم يلتفت ذلك على
 حفظه وإن خالفه ووحل حديثه البعض أما فقضى رجل يوثق
 في انتقامه أو نقصانه ففيه ما ينفع أو ينفع ما سيمن منه كان
 في عذابه على محمد مخرج حديثه وإن له أصلًا فكان هذا يدل
 على حفظه وحرمه بخلاف ما إذا أشار إلى القصد بزمامه فإن هذا
 يحب التوقف والاعتبار وهذا دليل من المشافي وباقيه
 عن إرث زاده النفع عنه لasm لزم أن يكون مقبوله مطلقاً
 كما يقف له كثيرون الغالب من اصحابه وغيرهم غالباً اعتبارات يلزمو
 حيث هد المباحث انتقام من حدث من حافظه ولم يصر على
 بالرواية وجعل يقتضى هذا الرواية من الحديث دليلاً على
 مخرج حديثه وأخيراً أنه متى خالق ما وصف اضطر ذلك الحديث
 ولو كانت الزباده عند مجيئه لم يتحقق ذلك بالرواية
 مضر احاديثه السائبة عن المدخل العادي عن هذه
 الاعتبارات والشواهد التي ذكرها ليس بمحنة عنده النساء من
 أن المدخل الذي حصلت فيه هذه الشواهد أو بعضها سمع
 الاحتياج به ولا لازم لذاته الجهة بالمحصل وكأنه رضى الله عنه
 سمع الاحتياج به ولم يستقر على غالبية الناس باختلاف
 المدخل عنده اما هو احتياج ضعف الواسطة وإن المدخل وجاه
 بيان الله لا يتحقق به وبهذا المأخذ فإذا كان المعلم من عادة المدخل
 أنه أداة لم يسم الأيقنة ولم يسم محمد ولا كان مدخله محمد وهذا

١٧
 أصل الأقوال في المسألة وهو مبني على أصل وهو أن روايه المقرب عن
 غيره هل هي تعدل له أم لا وفي ذلك قول من شهوران وهراره
 عن أحمد العبيدي حمل الدوافين على اختلاف حالات ما كان العذر كان
 من عاذته لا يروي الا عن نفسه كانت روايته عن غيره بعد ذلك
 اذا وحمل ذلك من عاذته وإن كان يروي عن النفع وغيره لم يكن روايه
 بعد ذلك من روايه عنه وهذا التفصيل أحسناه كثير من أهل الحديث
 والفقه والأصول وهو مع الماشيران مرسل من بعد
 الماء من لا يقبل ولم يحتج للتتابع عن أحد قبوله لتفعيل الوسایط
 ولات لفظيل لغسل الماء في اليوم ومسك بين الماء والمرأة
 عليه وسلم أكثر من عسر وهذا لأن قوله أحد من أهل الحديث
 قد سُلِّلَ وفوم قيلوا المرسل والمثل فيه بعضه حتى
 قالوا الله أذوري من المتصل وهذا آية هب عبيدي بن إبراهيم قالوا إن
 المرسل قد قطع شبهاته على المرسل على الله عليه وسلم والرواية
 مد أحصار على الواسطة وعد الله الرواية ولسانه معه أن شبهه
 على رسول الله صلى الله عليه وسلم يحتمل تكون روايه غيره ولو احتمله
 فلعلم بعمل مثل هذا المدخل يحظر ذلك قد يحيط بالرواية المعلو
 العذر والأساند وهو غير حابز قالوا وقد عملت الأدلة مثل روا
 ابن عباس وابن الزبير ولو هما عن النبي صلى الله عليه وسلم
 مع أن أكثرها مرسلة والذى شاهده ابن عباس أو سمعه من
 النبي صلى الله عليه وسلم ستغاها ما انتسبه إلى سارواه غلب ذلك

حتى قبل انه لم يبلغ العشرين وقد مات الامم مرسلاه وعملت
 والاحقان الذي ذكر حموه في مرسيل السابع يعنيه موجود
 محل الوفاق قالوا ولانا لوردرنا المرسل لوحظ ردما
 اسنده المرسل لانه اذا جاز ان يعطي على رسول الله صلى الله عليه وسلم
 عليه وسلم ما لا يعلم انه حق كان ذلك تراجي في عداته هو سلط
 روايته مطلقاً عما جوز عليه ذلك بطلت روايته وان لم يخوضوا به
 ذلك لزم رسوله ولا اعطاها كاغز واحد من الامم وهذا اعتقاد
 الامم على قول ما اسنده وذلك مستلزم قبول ما ارسله من العبر
 الذي ينادي بالرواية التي يدل على ما اعلمه على ما اتيت
 لا يرى هم اذا حدثي فاسند فتعال اذا احتجت الى فتاوى عبد الله بن مقداد
 حاجة عنده واذا اقلت لك حدثني فلان عن عبد الله محمد الذي حدثني
 رسول ١١٠
 رسول الحسن كذا اذا جمع ابي ارطعة بعد من اصحابه رسول
 صلى الله عليه وسلم تذكره واستدلة ابي رسول الله صلى الله عليه
 وسلم قال ١١١
 اسنان من اصحاب المراسيل فشكيف بعد اسبيل غيره من كتاب الماء
 عذلك من اضعف المراسيل فشكيف بعد اسبيل غيره من كتاب الماء
 يعني
 الذين جل روايه عن اصحابه قالوا وروي عبد بن
 الذي يقولون عنه الغريب حد ساعر النبي صلى الله عليه وسلم ومن
 احلى اصحابه وهي له فراسله فقال لها غير اسمها على رسول الله
 صلى الله عليه وسلم بذلك فحال ثم احبرى بذلك العدل الظاهر
 ولم يسم من احبره واكتفى منه علم من ميدا العزيز بذلك وفمه

دعليم قالوا كان سعيد بن المسيب والحسن يعنيها
 مرسلاون الحديث عن رسول الله خط الله عليه وسلم ثم اذا اسلوا
 عن اسندوه اسندوه الى العات قالوا وابنها قال اسندوه
 الله عليه قبول خبر الواحد والجمل به لا يفرق بين المرسل والمرسل
 كقوله تعالى ان الذين يكملون ما اشرنا من السنن والمعذر من بعد
 مساهيل الناس في الكتاب اولئك يلعنهم الله ويبلعنهم اللعنون
 قالوا اعدت الآية على وحوب سليم ما انزل الله من السيا
 والجملة والنهاية اذا اشار قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
 قدربين وذكر الحكمان صدرم في قوله علام البايه قالوا
 وابنها عده ما كل تعالي ما لا يفهم من حرفه منهم طابعه لمعهموا
 في الدين ولهم روايدهم اذا رجعوا اليهم تعلمهم خذرون مثل
 الآية على از الطريف من النافعين اذا رجعت الي قوتها تعاليت اند
 سعاد ابن صلي الله عليه وسلم واحد وكثير المتن لم يتم قبول حبرهم
 كما دل على لزوم خبر الصيغ اذا اشار قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
 وان لم يتم عده منهن قالوا وابنها قدر قال النبي صلي الله عليه
 وسلم لسليم النسائي اذا سلم القايب وقوله يأخذ اعني وهذا ادا و
 المرسل والمرسل قالوا وابنها قال اسندوه الى العات في اخبار الاحاديث
 مقيوداً وحرب ان يكون المرسل مكتبه من حيث شهد النبي صلى الله
 عليه وسلم لا يهل عصر النافعين بالصلاح كاسمه الذي ابه موجب
 جمل امرهم على ما حملنا عليه ابرد الصيغ اذا اشار قال رسول الله

صي الله عليه وسلم لأن ظاهر حار الماء عن العدالة والصدق ولعدا
 اشته لهن الذي صي الله عليه وسلم باشته من حب العذون حيث
 يقول حب العذون قول تم الدين ملوكهم ثم الذين يلوكهم فاعلي
 فوز الماء عن العدالة والصدق واحبوا ان الخذى يفتشوا بعد ذلك
 تدل على ان الذي اسي به على الفوز العادل هو الصدق والعلم
 فمن سوى بين العذون العادل الراى تهلهل رسول الله صلى الله عليه
 وسلم بالحذف والصدق وبين العذون الذي اخبر بفسد الكذب
 منه فقد سوى بين مختلفين قالوا يا ايها الناس
 عليه وسلم لما شئت لعنة الا عذراني رويه اللال تعاله اشته
 ان لا اله الا الله وحي رسول الله فلم يقبل حب العذون وامر الناس
 بالصوم سعر طهور الاسلام منه قبل ان يدع قضاة حرم احواله
 لات نوازن قد دعف حار نيل ذلك مالا للدين الاسلام فما سالم
 هو حار في ذلك نبيه ورلاه على ان الاسلام هو الموجب لغيره
 خبره قالوا يا ايها صاحب الراى بين النابع وبين
 رسول الله صي الله عليه وسلم لا يخواض احد اموره بريده ما
 ان يكون محابيا او محبها ففيه او مجردة حاسدا او مجده ولا يدري
 حاله ما ان كان محابيا او محبها ففيه وجوب حب العذون وان
 كان مجردة حاسدا بالطهور وحب اطراح حد شهادة لظرف مثل هذا
 بعيد جدا في النابع ان يكون فيه وبين الصواب كذلك ايجاد دهولا سهلا
 حاله وستخرج ان اشته دفعه ورد ايه على رسول الله

صي الله عليه وسلم احتمال ان يكون قد حج حاله على النابع
 مع كونه عذر لعنة مقطوع ورايته على رسول الله صي الله عليه
 وسلم من غير ان يثبت لعنته مقدمة بعد عذنه في عذبة العدالة كذلك
 ارجوا ان يتحقق لا يداري حاله اصارق هوا من ذات لا ينظر الى النابع
 المقهى بقطع على رسول الله صي الله عليه وسلم مقدمة لعنه
 مجهول اشار عذنه كان هذى الحج ولا فهو احتمال مرجوح في عا
 العيد ولارس ان الاختلاف الاول بين اغلب على الفطر وذلك ثابت
 في الاحتياج قالوا يا ايها الصادق فلما كانوا النابع اد المرسل
 الحديث وحذف الواسطة من احد امور ربهما اما ان يكون حذفها
 لانه لو سمأه العرف حرمه وعدم اهلية للمخزعنه او تكون
 حذفه لضرره في العدالة والمقدمة عنده فلم يذكره حاته
 وهذا كما تعلم في حذف الفاعل اذا كان معلوما ولا فائدته في ذكر
 فانه بي التعلل لم يغدو وحذف الفاعل كموجة تعابي حذف الاشارة
 من محل خلق الاشارة ضعيفا فقوله كلام ازيل المك وهو
 كلامه هذا امان يكون الامر الوساطة والمحير من واما من يرون
 لان ذلك المخد وفى لا فرق عذنه بين ذكره وحذفه في قوله
 روايته او يكون حذفه لعدم علمه بارحله كالد من المقهى
 والحرج ملابطه الاول لان ذلك عذر لهن وملبس وذلك
 مدخل في عذبه ولا يطرأ به الثالث لذلك ايضا معين التسم
 الثاني وذلك غير مطل للتحفاح بالمرسل قالوا يا ايها

فلم ي يكن المؤمنون يملكون احتمال المغامرة لان الرادى انصارا
لما صعنته لهم صرخة بالساعات من فوقه والاحتمال الذي ذكره
في المرسل يعنيه تمام في الخبر المعرض وما هو واإيمانه هو وسا
معنه واحتمال لغذه والسماع منه ليس بدون احتمال بعد الوا
لم درف وعبر الله وهذا اطهور قالوا وابنها قال اسْتَعِي
اما انت ما انت او انت في قبول حبر العاسق قد ادى على
ان العدد المتعة لا يحب النسبت في حبره وهذا المرسل معد عذرا
محب قبول خبره وهو والله من سمحه نوع نسبت وتوقف
في حبره وامقام له حكمه عن غير اهله قالوا وابنها
خانا وحد عاصمه الصحابة ، والتى يعلن ادائهم والاخوة والمرسله
مسار والبقاء عملوا بها وتركوا ادائهم لاجلها امس الصعيده
ما يذكر من ان حصى عازفهم يلقيونها اذا ردو عن النبي حين الصعيده
وسلم حدا يعقوب لهم من سعادته هر سمعته ومرسولا
صلوا الله عليه وسلم ادمسكرو وسنة واسطه وهذا ابو هريرة
من اكثروا الصحابة روايه عن النبي صلى الله عليه وسلم وله دليل
روايه امام لفافها عن غيره من الصحابة وهم كان ابن عباس
وابن الزبير والسعان بن سعيد حتى يقارب انه لا يعرف له ما يذكره
من النبي صلى الله عليه وسلم ساعا الا حلبي الحلال بين
وقال البراء بن عاصي احاديده كلها من سمعناه من النبي صلى الله
علمه وسلم الكتاب سمعناه وحدى اصحابنا ولكننا لا نذكر

واما النابعون مروا لهم الرايسيل واحي اجهيز به داعلهم بها طاهر
سهر ورعاهم امارور فالمحجمن هما في نظام الصهيون والمانندر والمسلح
وهذا الشهير من ان يذكر استشهد فاما تذكره عليهم مطر ابراهيم لا من هو فهم
اما اذكره سر جا بعد ههنا قاسوا وابيانا نلو غاف هدا الراوى
المدرسي حرس علاان وهو عدل عنه بحاجت فهو ل خبره والعلم به
قد انته عنه في مقابر الاحي ايج والقطع به على رسول الله صل الله
عليه وسلم ان لم يكن موق تقدير له فليس بيده وانما علمنا انه يس
دون تحديه لما فيه من الشهادة على رسول الله صل الله عليه وسلم
د ايا حاف حفي تخدير او استفاضة من حكمها او حلليل او الماحد واجا رته
وائفد امه على ارسال مثل ذلك دليل على بعد علمه من حذنه عده
اصرتها هو قاسوا وابيانا قاتل بمثل المدرسي محمد بن ابره الادارى الا
الي اشار من واه خاذ ان رواه محجني ايد و هو غير محمد حالا فشار
معين وان لم مرده محجني بد فلاوس انه لم يقول هذا ليس بمحه ولا يسا
رواته عده له ظاهره بخلاف ايج وترك المحرر من الامه دليل على تبؤه له العذر
يه قاسوا وابيانا محين لا طريق لها الى العلم خال الدواه
وذكر لهم وبحد علم الامن الرواه المتعلق عنهم فلن حرحوه
اطرح خبره ومن وافقه قبل خبره وحمل به وكان توسرهم من قدر
تهم عده الي العمل خبره وقوله قادر الى ما فيه المعتبره
من التوثيق والمعتدل وهي القبول و المخرب و العار خبره كان
ذلك تعيينا عن الرؤسيدة وكان ابلغ منها قاسوا وابيانا قاتل

حال الصحابة والتابعين وجد لهم من اصدق الناس اما الصحابة
فلم يكن فهم احد بذل على رسول الله صلى الله عليه وسلم كذا
واحدة واما التابعون فنثرون معروقون بالصدق ولم
يكن بهم معروف بالطهارة المأمورة مشهور بينهم شهود
اطهروا من ان الحاجة الى الحكمة عند لم يكن ائمه التابعين موجودون
عن مثل هذه اسباب وهذا الغرض اكثر ما يوحده في الشیفه واما
اصحاح ابن مسعود فلم يعرف بهم كذاب فظ وكم ذلك اصحاب ابن
عياس والصحاب معاذ بن جبل واصحاح زيد بن ثابت واصحاح
اب عبيدة واصحاح ابي عمر وهم مجردون عن الامامة بالعقد
والامامة والشتمة وذكرت سبعة ائمة رسول الله صلى الله عليه وسلم
لهم ما تعلم خبر الغرب ونعت قعنه واخبارهم عن غيرهم بالخلاف
وهذا امر يعلمه كل من له ذوق في الاخبار وتمييزها وحال روايتها
فالسؤال اذا يضايقه نكارة عزير بن الخطاب رضي الله عنه المسلط
عداكم بعضهم بعضا بحسب الاعيال وادعكم اخذوا ومحرب عليهم شهادة
ن ورا وطنينا في ولا او قرابه فما كفي امير المؤمنين عمن الحفظ
بطاهر العدالة الا من علم منه حلامه والارس ان هذه الواسطة
ظاهرة العدالة فالأصل فنول خبره وستها دندحي تنت عليه
ما يوحى بذلك وهذا في عصو التابعين ظاهر جد الاتهام كانوا
خبراء الحلق بعد اصحابه وكان الخير فهم اغلب من المشهور والعدل
الغرض من المنهى تناول اجل حمل رواياتهم وسمها ونفيها على الصحيح مالم

موسيي الأسعري ذكر الرساله و فيها الفهرس يعني فما سلخ في
 صدر كماليس في كتاب الله ولا سنه رسوله من اعترض الاصحاء
 والامانات بعض الامور عند ذلك عم المحدث الي انتهائها باحق و اقدر بها
 الى الله عن وجل و ذكر ما في الرساله و حملها احاد
 بن عمر بن عبد الرحمن ابن الحسن الشافعي ثنا احمد بن محمد بن مطر
 الطرجي سليمان بن عبد الله الدلافي ثنا احمد بن علي بن محمد الولاق
 سعيد الله ابن سعيد ابو عبد الله محمد بن ايي جعبي ابن ايي
 عمر الذي ساسقيان عن ادريس بن سعيد الاودي عن سعيد بن
 اي سروه بن ايي موسيي الأسعري عن ابي قحافة قال كعب عمر بن الخطاب
 ايي موسيي ذكر الرساله وفيها الفهرس فما سلخ
 في تفصيل مالييس في الكتاب ولا في السنده ثم قس الامور
 بعضها يبعض لما نظر انتهائها باحق و احبها الي ايه فاعبر به
 وبقى ما بقى المسلمين عدو بعضهم على بعض الاجلوسا
 في حدائقه سعاد عليه شهاده زورا و ظنناه ولا اوفى به
 و ذكرنا فيها فاطمة ابوبكر بن حزم وهذا لا يبع
 لان السنده الاول فيه عبد الملك بن الوليد بن معاذ
 وهو كذلك في متعدد الحديثات سقط لخلافه وابوه يقوله
 دامت السنده الياني فمن بين الطرجي ايي سفيان خمه دون
 وهو اضطراب معقطع و مطر اللقالد به جمله و لكنه لا يصح في قوله
 احد دون النبي عليه السلام فالاعقل كما

يقبل ولا يعرف احد من امثاله حينما يفعل سعيد بن المسند اذا
 روى عمر من حدائقه عن عمر بن عبد الله قال عمر يرب سهل الله بن سعيد
 حينما يحضر ادحشه لما يخلف عليه امانة في تحويرها فمالها
 و ابيها منها امالك كتبه بالراسيل وهو المقدم لمعلم اهل المدينة على الحمد
 نوالان ذلك عن عذر اهل المدينة سله عن خافر
 ماليي عليه الاحكام يجعله اصولي اخلاق و الحرام فالفا
 رايها نوازحا حاكها كمشهد شاهد بن عبد الله داسجين و المجهود
 لم ينزل احد الاعتراف على حكمه لا بل ترك سمية الشهود و عند
 الحقيق اذا الحسن محل النزاع فلا اذاع بين العربين مان الدين المرسل
 اما معلونه اذا ان المرسل من عاده ان لا يروي الاعتراف
فمال ابو يكرب الرازي في كتابه في الاصول من ملوكه حاله انه يدل
 الحديث عن لا روى مراديه ولا يجوز حمل الحديث على غيره فهو
 غير مقبول المراسل عندها و اما ما له من من لا يرسل الاعتن
 الاعفار الامارات عنده و على هذا ينجز الحلاق في المسند و يتحقق
 الادلة من الجانبيين و فالله اعلم فالم م
فضائل ثنا ابن حزم و اهار سالم عمر اودي في القباب
 محمد كعبها احمد بن عمر العذري سما ابو عبد الله بن احمد اخر وفي ما
 ابو سعيد الحليل بن احمد القاضي الحستاني حفي جعدي من صادع
 سما يوسف بن موسى القطان سعيد الله بن موسى سعيد الملك بن
 الوليد ابن معاذ عن ابي ثناه قال كعب عمر بن الخطاب الى ابي

ابو مسلم عائب بن علي بن محمد الرادي بن نيسانورسا الحسلي بن احمد
 بن محمد الصفار بهداء سعيد الملك بن محمد ابن عبد الوهاب ابو محمد
 ساداود بن احمد ابو سليمان المعاذىي وكان سخن دمياط
 اسلام عليبا ابو عبد الرحمن معمر بن خله الشنائى السندوي
 الدسع بن بورعن اسد عن جرء عن الاستفغ قال كتب ارجل البني
 مصلحة عليه وسلم فاما على حناته فتخارى الذي صل الله عليه وسلم
 ارجل لها استفح تغلت تأي انت واي اشاتنى حناته وليس
 المتر ما يفغى لقاي ما استفح اعبد التهم من مثل ما على هيريل
 فالمدح بمدح عن الطريق فليلاعلى التيم قال — ابو عبد الرحمن
 على المدع من على ادوه مثل ما علىه حاره مثل ما عليه الاستفح مثل
 ما عليه النبي مصلحة عليه وسلم مثل ما عليه هيريل قال عبد الملك
 وعلنا ابو سليمان قال الحسين وعلنا عبد الملك قال غالب وعلنا
 الحسين بن احمد من لما عليه عبد الملك ^{هـ} ثلثة — وعلنا غالب
 مثل ما عليه الحسين هرب بيد ابو ادرطن ثم صح له وله هرب
 الارض وصح ذراعيه الى المرتفع ^{هـ} قال — احافظ
 شمس الدين هذا اسناد ضعيف لا ينفي به محمد فانه دايردين
 ضعيف — فهو عول وناد روی حدثه الاستفح من غير
 هذه الطريق على عبد هذا الوجه

عبد الملك بن الوليد بن معدان الصبيحي ^{هـ} رب طلاق فار سمعت العماري
 قال عبد الملك بن الوليد بن معدان الصبيحي ومن حرشمه ما جاء
 عبد الله بن احمد بن ابي مسرة سادك بن الحبر سعيد الملك بن الوليد
 بن معدان الصبيحي اماما عاصم بن عبد الله عن زروانى والى من عبد الله
 قال ما احصى ما سمعت رسول الله صلى عليه وسلم بعد اى ركعى الصيام
 وكمي العداه قل ايها الكفرة وقل هو اسد احمد ^{هـ} قال
 ولا تتابع عليه بجهة الاسناد ووردي هذا المتن باستاذ جبار ^{هـ}
 حفظ قال احافظ ابو يكرب الخطيب في المراجع اجز
 على ابن الحسن من فيه الدخاق ما يفسد الله ابن احمد بن يعقوب المقني
 ابا عبد الله بن محمد بن عبد العزى ^{هـ} ايوال مع الفهرس في ساداود بن
 عبد الجبار سلسلة ابن الحنون قال سمعت ابا هريرة يقول قال
 رسول الله صلى الله عليه وسلم من تعوط على ضفة وهو متوضأ منه
 فعليه لعنة الله والملائكة والناس اجمعين ^{هـ} داذهل بدرين معي
 ويكمل نبأه المغربي وابوداود ويعقوب بن سعدين وغيرهم وقال
 ابن خراش كوفي لا يأس به ^{هـ} حدبه — من اذى ذميانا ثنا حمزة
 ومن كسب حمزة حصنته يوم القيادة رواه الخطيب في ترجمة
 داود بن علي الظاهري والخليل فيدع في الراوي عنه العباس بن ابي
 المذاكير ^{هـ} ولد داود بن علي الظاهري واسماعيل بن اسحق الغافقي
 في سنه ما بين داود سنة تسعين ومائتين ^{هـ} قال
 الخطيب داود بن احمد ابو سليمان المعاذىي سكن دمياط احمد